

خدمات مكتب المسجل العام

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	اجراءات الایداع
1	العرض بالوفاء	<p>1. خطاب للمسجل العام بالرغبة في العرض بالوفاء (الإيداع) مبين فيه مقدار الدين وماهيته.</p> <p>2. نسخة من خطاب العرض بالوفاء أو الإيداع المرسل إلى الدائن مع ضرورة أن يبين المدين في خطابه مقدار الدين تحديداً دقيقاً وماهيته.</p> <p>3. نسخة من البطاقة الذكية للمودع.</p> <p>4. نسخة من العقد أو الاتفاقية بين الطرفين إن وجدت.</p> <p>5. نسخة من خطاب رفض الدائن للعرض، أو إشعار البريد المسجل بعلم الوصول وتسلم الدائن لخطاب العرض أو امتناعه عن التسلم.</p> <p>6. في حال التقديم عن الأصيل يجب ارفاق الوكالة ونسخة من بطاقة الهوية.</p>		<p>1. إرسال خطاب مسجل بعلم الوصول دون مطروف للمودع له يتضمن مقدار الدين على أن يحدد تحديداً دقيقاً، مع الاحتفاظ بنسخة من الخطاب لحفظه لاحقاً بملف الإيداع.</p> <p>2. الانتظار لحين تسلم المودع له الخطاب بموجب إشعار البريد أو رفض استلامه أو مرور عشرة أيام كاملة على تسلمه من دون أن يرد منه خطاب الرفض.</p> <p>3. ارسال المستندات المطلوبة الى البريد الالكتروني بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh لإتمام إجراءات الإيداع.</p>

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
2	القييد في جدول المحامين تحت التمرين	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في القيد بجدول المحامين تحت التمرين.</p> <p>2. خطاب عدم ممانعة من التدريب صادر عن مكتب المحامي الذي سيتولى عملية التدريب.</p> <p>3. ملئ استمارة قيد المحامين المدرجة في الموقع.</p> <p>4. نسخة من شهادة التخرج.</p> <p>5. نسخة من كشف الدرجات.</p> <p>6. في حال التخرج من جامعة خارج مملكة البحرين يرجى تقديم نسخة من التدقيق على الشهادة صادر من احدى هاتين الشركتين:</p> <p>(DATA FLOW / QUADRABAY) ، اما في حال التخرج من جامعة داخل المملكة فيلزم تقديم نسخة من التدقيق صادر من الجامعة التي أصدرت الشهادة (يستثنى منها خريجي جامعة البحرين).</p> <p>7. نسخة من بطاقة الهوية وجواز السفر.</p> <p>8. صورة شخصية بصيغة JPG.</p>	<p>1. أن يكون بحريني الجنسية.</p> <p>2. أن يكون كامل الأهلية.</p> <p>3. أن يكون حائزاً على شهادة في القانون من إحدى كلية الحقوق بالجامعات المعترف بها من الجهة المختصة على أن تكون الشريعة الإسلامية من بين برامجها الدراسية، فان لم تكن تلك المادة من بين البرامج التي درسها فيجب أن يجتاز امتحانا فيها تعده وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف أو أن يكون حائزاً على ما يعادل الشهادة في القانون في القضاء الشرعي من إحدى كليات الشريعة الإسلامية المعترف فيها.</p> <p>4. أن يكون محمود السيرة حسن السمعة أهلاً للاحترام الواجب للمهنة وألا يكون قد صدرت ضده أحكام جنائية أو تأديبية ماسة بالشرف والأمانة والأخلاق ما لم يرد إليه اعتباره.</p>	<p>تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام</p> <p>general_registrar@moj.gov.bh</p>

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
3	القيود في جدول المحامين المشتغلين	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في التسجيل / نقل القيد لجدول المحامين المشتغلين.</p> <p>2. ملئ استمارة قيد المحامين واستمارة تعيين مسئول التزام واستمارة تعيين حساب مصرفي مهني المدرجين في الموقع.</p> <p>3. في حال نقل القيد تطلب شهادة الخبرة مع ذكر مدة الخبرة على ان لا تقل عن عامين ، ومرفقا بها كشف بالقضايا التي ترافع فيها امام المحاكم مصدقا على جميع صفحاته من قبل مكتب المحامي الذي امضى لديه مدة التدريب.</p> <p>4. في حال القيد مباشرة بجدول المحامين المشتغلين فعليه ابراز شهادة الخبرة القانونية او العمل القانوني لمدة لا تقل عن عامين ووصفا وظيفيا دقيقا لذلك العمل، ورافاق المستندات الواردة في بند القيد بجدول المحامين تحت التمرين المبينة في الأرقام (4، 5، 6، 7، 8).</p>	<p>1. أن يكون بحريني الجنسية.</p> <p>2. أن يكون كامل الأهلية.</p> <p>3. أن يكون حائزاً على شهادة في القانون من إحدى كلية الحقوق بالجامعات المعترف بها من الجهة المختصة على أن تكون الشريعة الإسلامية من بين برامجها الدراسية، فان لم تكن تلك المادة من بين البرامج التي درسها فيجب أن يجتاز امتحانا فيها تعده وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف أو أن يكون حائزا على ما يعادل الشهادة في القانون في القضاء الشرعي من إحدى كليات الشريعة الإسلامية المعترف فيها.</p> <p>4. أن يكون محمود السيرة حسن السمعة أهلا للاحترام الواجب للمهنة وألا يكون قد صدرت ضده أحكام جنائية أو تأديبية ماسة بالشرف والأمانة والأخلاق ما لم يرد إليه اعتباره.</p>	<p>تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام</p> <p>general_registrar@moj.gov.bh</p>

	5. خبرة قانونية لا تقل عن عامين.		
--	----------------------------------	--	--

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
4	القييد في جدول المحامين المجازين امام محكمة التمييز	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في التسجيل / نقل القيد لجدول المحامين المجازين امام محكمة التمييز.</p> <p>2. ملئ استمارة قيد المحامين واستمارة تعيين مسئول التزام واستمارة تعيين حساب مصرفي مهني المدرجين في الموقع.</p> <p>3. في حال القيد مباشرة بجدول المحامين المشتغلين فعليه ابراز شهادة الخبرة القانونية او العمل القانوني لمدة لا تقل عن 10 سنوات ووصفا وظيفيا دقيقا لذلك العمل.</p> <p>4. ارفاق المستندات الواردة في بند القيد بجدول المحامين تحت التمرين المبينة في الأرقام (4، 5، 6، 7، 8).</p>	<p>1. أن يكون بحريتي الجنسية.</p> <p>2. أن يكون كامل الأهلية.</p> <p>3. أن يكون حائزاً على شهادة في القانون من إحدى كلية الحقوق بالجامعات المعترف بها من الجهة المختصة على أن تكون الشريعة الإسلامية من بين برامجها الدراسية، فان لم تكن تلك المادة من بين البرامج التي درسها فيجب أن يجتاز امتحانا فيها تعده وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف أو أن يكون حائزاً على ما يعادل الشهادة في القانون في القضاء الشرعي من إحدى كليات الشريعة الإسلامية المعترف فيها.</p> <p>4. أن يكون محمود السيرة حسن السمعة أهلاً للاحترام الواجب للمهنة وألا يكون قد صدرت ضده أحكام جنائية أو تأديبية ماسة بالشرف والأمانة والأخلاق ما لم يرد إليه اعتباره.</p> <p>5. خبرة قانونية لا تقل عن 10 سنوات في حال القيد مباشرة، او 8 سنوات في حال نقل القيد</p>	<p>تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الالكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p>

	من جدول المحامين المشتغلين.			
--	-----------------------------	--	--	--

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
5	القييد في جدول المحامين غير المشتغلين	1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في نقل القيد لجدول المحامين غير المشتغلين. 2. ملئ استمارة قيد المحامين.		تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
6	تقديم امتحان الشريعة الإسلامية لغير الدارسين للشريعة الإسلامية	1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في تقديم امتحان الشريعة الإسلامية. 2. شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها في المملكة وارفاق كشف الدرجات. 3. نسخة من بطاقة الهوية وجواز السفر.		1. تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh 2. سيتم التواصل مع مقدم الطلب في حال تحديد موعد لتقديم الامتحان.

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
7	القيود في جدول الوسطاء (شخص طبيعى)	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في القيد بجدول الوسطاء.</p> <p>2. ملئ استمارة قيد الوسطاء المدرجة في الموقع.</p> <p>3. شهادة البكالوريوس او ما يعادلها من احدى الجامعات او المعاهد المعترف بها في المملكة ورافاق كشف الدرجات.</p> <p>في حال التخرج من جامعة خارج مملكة البحرين يرجى تقديم نسخة من التدقيق على الشهادة صادر من احدى هاتين الشركتين: (DATA FLOW / QUADRABAY) ، اما في حال التخرج من جامعة داخل مملكة البحرين فيلزم تقديم نسخة من التدقيق الصادر من الجامعة التي أصدرت الشهادة (يستثنى منها خريجي جامعة البحرين).</p> <p>4. شهادة خبرة صادرة من جهة رسمية في مجال التخصص لمدة</p>	<p>1. ان يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس او الليسانس على الأقل او ما يعادلها من احدى الجامعات او المعاهد المعترف بها قانونا.</p> <p>2. ان لا تقل مدة خبرته في مجال تخصصه عن 3 سنوات.</p> <p>3. ان يجتاز دورة في الوساطة وفقا للمعايير والشروط التي يصدر بها قرار من الوزير، ويحدد القرار حالات الاعفاء من هذا الشرط.</p> <p>4. ان يكون بحريني الجنسية لفرع الوساطة في المسائل الجنائية.</p>	<p>تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الالكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p>

		<p>لا تقل عن 3 سنوات بعد التخرج.</p> <p>5. شهادة اجتياز دورات في الوساطة (ان وجدت).</p> <p>6. نسخة من رخصة المحاماة (ان وجدت).</p> <p>7. نسخة من بطاقة الهوية وجواز السفر.</p> <p>8. صورة شخصية بصيغة JPG.</p>		
--	--	--	--	--

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
8	القيد في جدول الوسطاء (شخص اعتباري)	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في القيد بجدول الوسطاء.</p> <p>2. ملئ استمارة قيد الوسطاء المدرجة في الموقع.</p> <p>3. صورة من الترخيص التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة بمملكة البحرين على ان يكون نشط وممارسا لنشاطه وقت طلب القيد.</p> <p>4. تسمية شخص او اكثر من العاملين المؤهلين لديه ممن</p>	<p>1. ان يكون مرخصا له بالعمل في مملكة البحرين.</p> <p>2. ان يكون السجل التجاري للشخص الاعتباري نشطا وممارسا لنشاطه وقت طلب قيده.</p> <p>3. ان يسمي شخصا او اكثر من العاملين المؤهلين لديه ممن تنطبق عليهم الشروط المقررة لقيد الشخص الطبيعي بجدول الوسطاء لتمثيله في إجراءات الوساطة.</p> <p>4. ان يكون صاحب الترخيص والممثلين بحرينيين الجنسية لفرع الوساطة في المسائل الجنائية.</p>	<p>تقديم المستندات المطلوبة عن طريقة البريد الالكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p>

		<p>تنطبق عليهم الشروط المقررة لقييد الشخص الطبيعي لتمثيله في إجراءات الوساطة مع ارفاق المستندات المطلوبة لقييد الشخص الطبيعي.</p> <p>5. ارفاق المستندات الواردة في بند قيد الوسطاء الطبيعيين رقم (3)، (4، 5، 6، 7، 8، 9).</p>		
--	--	---	--	--

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
9	القيود في جدول الخبراء (أمناء التفليسة) (شخص طبيعى)	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في القيد بجدول أمناء التفليسة.</p> <p>2. ملئ استمارة قيد أمناء التفليسة المدرجة في الموقع.</p> <p>3. شهادة البكالوريوس او ما يعادلها من احدى الجامعات او المعاهد المعترف بها في المملكة ورفاق كشف الدرجات.</p> <p>4. في حال التخرج من جامعة خارج مملكة البحرين يرجى تقديم نسخة من التدقيق على الشهادة</p>	<p>1. ان يكون متمتعاً باهلية التصرف.</p> <p>2. ان يكون طالب القيد حاصلًا كحد ادني على درجة البكالوريوس او ما يعادلها من احدى الجامعات او المعاهد المعترف بها في المملكة ويكون متميزا في تخصص القانون او إدارة الاعمال او المحاسبة او التدقيق، او ان يكون حاصلًا على درجة الماجستير في إدارة الاعمال أيا كان تخصصه في مرحلة البكالوريوس.</p> <p>3. ان يكون له خبرة في مجال تخصصه لمدة سبع سنوات على الأقل بعد التخرج.</p>	<p>1. تقديم المستندات المطلوبة عن طريقة البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p> <p>2. في حال القبول يدفع الرسم المقرر خلال أسبوعين، وتقدم وثيقة تأمين سارية المفعول من احدى شركات التأمين المرخصة في البحرين، على ان يكون مقدار مبلغ التأمين ثلاثين الف دينار.</p>

	<p>4. ان يكون مرخصا له في مزاولة مهنته اذا كان الترخيص مطلوب لمزاولة المهنة.</p> <p>5. الا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة افلاس بالتقصير او بالتدليس، او جريمة مخلة بالشرف والأمانة، ولو كان قد رد اليه اعتباره.</p> <p>6. الا يكون عضوا في أي من مجلس النواب او مجلس الشورى او امين المجالس البلدية.</p> <p>7. ان يكون محمود السيرة وحسن السمعة.</p> <p>8. ان لا يشغل وظيفة لدى الغير.</p> <p>9. ان يكون له مقر عمل لمزاولة اعماله.</p> <p>10. اجتياز الدورة التدريبية بنجاح.</p>	<p>صادر من احدى هاتين الشركتين: (DATA FLOW / QUADRABAY) ، اما في حال التخرج من جامعة داخل مملكة البحرين فيلزم تقديم نسخة من التدقيق صادر من الجامعة التي أصدرت الشهادة (يستثنى منها خريجي جامعة البحرين).</p> <p>5. شهادة خبرة صادرة من جهة رسمية في مجال التخصص لمدة لا تقل عن 7 سنوات بعد التخرج.</p> <p>6. السيرة الذاتية لمقدم الطلب.</p> <p>7. نسخة من الترخيص لمزاولة المهنة اذا كان الترخيص مطلوب لمزاولة المهنة.</p> <p>8. نسخة من بطاقة الهوية وجواز السفر.</p> <p>9. صورة شخصية بصيغة JPG.</p>		
--	---	--	--	--

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
10	القيود في جدول الخبراء (أمناء التفليسة) (شخص اعتباري)	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في القيد بجدول أمناء التفليسة.</p> <p>2. ملئ استمارة قيد أمناء التفليسة المدرجة في الموقع.</p> <p>3. شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها في المملكة ورافاق كشف الدرجات.</p> <p>في حال التخرج من جامعة خارج مملكة البحرين يرجى تقديم نسخة من التدقيق على الشهادة صادر من إحدى هاتين الشركتين: (DATA FLOW / QUADRABAY) ،</p> <p>أما في حال التخرج من جامعة داخل مملكة البحرين فيلزم تقديم نسخة من التدقيق صادر من الجامعة التي أصدرت الشهادة (يستثنى منها خريجي جامعة البحرين).</p> <p>4. شهادة خبرة صادرة من جهة رسمية في مجال التخصص لمدة</p>	<p>1. ان يتخذ شكل شركة في أي من التخصصات التالية (المحاسبة، أو التدقيق أو المحاماة، أو الهندسة، أو إدارة الاعمال) أو أي شركة مهنية أخرى متخصصة توافق عليها اللجنة عند القيد.</p> <p>2. ان يكون الشخص الاعتباري مرخصاً له بالعمل داخل مملكة البحرين ووفقاً للقوانين واللوائح السارية.</p> <p>3. ان يكون السجل التجاري للشخص الاعتباري نشطاً وممارساً لنشاطه وقت طلب قيده.</p> <p>4. تسمية العاملين المؤهلين لديه ممن تنطبق عليهم الشروط المقررة للشخص الطبيعي.</p> <p>5. اجتياز الدورة التدريبية بنجاح.</p>	<p>1. تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p> <p>2. في حال القبول يدفع الرسم المقرر خلال أسبوعين، وتقدم وثيقة تأمين سارية المفعول من إحدى شركات التأمين المرخصة في البحرين، على ان يكون مقدار مبلغ التأمين ثلاثين الف دينار.</p>

		<p>لا تقل عن 7 سنوات بعد التخرج لطالب القيد والعاملين المؤهلين لديه.</p> <p>5. السير الذاتية لمقدم الطلب وجميع العاملين المؤهلين لديه.</p> <p>6. نسخة من الترخيص لمزاولة المهنة اذا كان الترخيص مطلوب لمزاولة المهنة.</p> <p>7. نسخة من بطاقة الهوية وجواز السفر.</p> <p>8. صورة شخصية بصيغة JPG.</p>		
--	--	---	--	--

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
11	الادراج في قائمة المحكمين امام المحاكم التجارية	<p>1. ملئ استمارة ادراج المحكمين المدرجة في الموقع.</p> <p>2. السيرة الذاتية.</p> <p>3. شهادات الخبرة في مجال التخصص لمدة لا تقل عن 10 سنوات.</p> <p>4. صورة من ترخيص المهنة.</p> <p>5. شهادات التحكيم الاحترافية، او نسخ من احكام سابقة في التحكيم.</p>	<p>1. ان يكون حسن السيرة والسلوك.</p> <p>2. ان يكون لديه محل إقامة معلوم في البحرين.</p> <p>3. الخبرة في مجال التخصص لمدة لا تقل عن 10 سنوات، وتقديم ترخيص لمزاولة المهنة او التخصص او الجهة المعينة.</p> <p>4. ان يكون حاصل على شهادة احترافية في التحكيم من معهد المحكمين الدولي (Ciarb) او من احدى مراكز التحكيم الدولية المعتمدة، او لديه خبرة في</p>	<p>1. يتم التقديم للطلبات بعد اعلان الوزارة عن فتح باب التقديم للطلبات.</p> <p>2. تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الالكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p>

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم	
12	قيد مكتب استشارات قانونية اجنبي	<p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والاعواق بطلب قيد المكتب كمكتب استشارات قانونية اجنبي في مملكة البحرين.</p> <p>2. خطاب تفويض من المكتب الرئيسي يفيد بموافقته على إدارة الفرع في مملكة البحرين من قبل مدير الفرع مقدم الطلب.</p> <p>3. تعريف للمكتب وخبراته العالمية.</p> <p>4. تقديم السيرة الذاتية لمدير الفرع، والشهادات الاكاديمية وشهادات الخبرة القانونية.</p>	<p>1. ان يكون المكتب الأجنبي متمتعاً بخبرات عالمية متخصصة تحتاج اليها البلاد.</p> <p>2. ان يكون المدير المسئول للمكتب الأجنبي حاصلًا على مؤهل قانوني وزاؤل مهنة المحاماة او أي عمل قانوني نظير في مجال الاستشارات القانونية بما يتناسب مع مستوى ومكانة المكتب.</p> <p>3. ان يكون المدير المسئول مقيماً في المملكة.</p> <p>4. ان يكون المدير المسئول مفوضاً من قبل المكتب الأجنبي الرئيسي بإدارة فرع المكتب بالمملكة.</p>	<p>6. نسخة من بطاقة الهوية وجواز السفر.</p> <p>7. صورة شخصية بصيغة JPG.</p>	<p>التحكيم (مع ارفاق نسخ من الاحكام الصادرة فيها).</p>
				1. تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الالكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh	

طريقة التقديم	الشروط	المستندات المطلوبة	نوع الخدمة	ت
<p>1. تقديم المستندات المطلوبة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بمكتب المسجل العام general_registrar@moj.gov.bh</p>	<p>تخضع الطلبات للدراسة من قبل لجنة المعونة القضائية قبل البت فيها.</p>	<p>5. صورة من تأشيرة الإقامة في مملكة البحرين.</p> <p>6. صورة من الجواز والبطاقة الذكية لمدير الفرع.</p> <p>1. خطاب لسعادة وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالرغبة في طلب معونة قضائية مع ذكر الأسباب، والدعوى المراد الترافع فيها امام المحاكم.</p> <p>2. شهادة راتب (في حال العمل)، او شهادة تفيد بعدم التسجيل لدى الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي.</p> <p>3. شهادة طلاق، او شهادة وفاة الزوج، او شهادة وفاة الاب او الام (في حال عدم الزواج).</p> <p>4. كشف حساب لأخر ستة اشهر (في حال العمل).</p> <p>5. شهادة مديونية – ان وجد.</p> <p>6. نسخة من بطاقة الهوية.</p>	<p>المعونة القضائية</p>	<p>13</p>

ت	نوع الخدمة	المستندات المطلوبة	الشروط	طريقة التقديم
14	انشاء شركة محاماة	1. صورة من رخصة القيد (نشطة) في جدول المحامين المشتغلين او المجازين امام التمييز. 2. صورة من عقد الايجار. 3. صور لمقر الشركة.	1- ان تكون مؤسسة فردية. 2- ان تكون شركة تضامن او توصية بسيطة، على ان يكون جميع الشركاء المتضامنين محامين مقيدين بجدول المحامين المشتغلين او المجازين امام محكمة التمييز.	يقدم الطلب من خلال وزارة الصناعة والتجارة ويتطلب موافقة وزارة العدل والشئون الإسلامية والاقواف.